

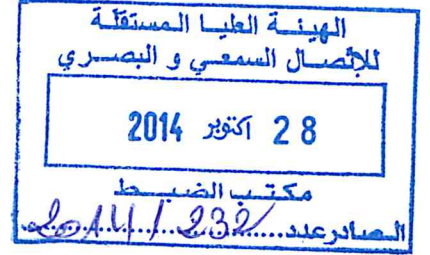
تونس في : 28 أكتوبر 2014

الجمهورية التونسية

الهيئة العليا المستقلة
للاتصال السمعي والبصري

من رئيس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري
إلى
قناة نسمة في شخص ممثلها القانوني

لفت نظر



بعد الاطلاع على القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 والمتعلق بالانتخابات والاستفتاء.

وعلى المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري وبإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري.

وعلى القرار المشترك بين الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري المؤرخ في 05 جويلية 2014 والمتعلق بضبط القواعد الخاصة للحملة الانتخابية وحملة الاستفتاء بوسائل الإعلام والاتصال السمعي والبصري وإجراءاتها.

وعلى توصيات الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري حول التغطية الإعلامية خلال فترة ما قبل الانتخابات التشريعية والرئاسية والمؤرخة في 22 أوت 2014.
وعلى اثر إشارة المنشطة السيدة مريم بالقاضي إلى نتيجة سبر آراء في برنامج " حوار خاص مع السيد الباجي قايد السبسي " بثته قناة "نسمة" بتاريخ 24 أكتوبر 2014 على الساعة 9h.24 مساء حيث ورد على لسانها في التوقيت الفاصل بين الساعة 9h.47.21 والساعة 9h.47.51 التالي:

" سبر الآراء يحطكم في المراتب الأولى ما بينكم وبين حركة النهضة ..يعني زوز أحزاب يتنافسوا على المراتب الاولى ..

الباجي قايد السبسي مقاطعا ومتسانلا : مش طبيعي هذا ؟

تواصل المنشطة دون أن تعلق على ما قاله ضيفها : " نذكروا سي الباجي.. نفتحوا قوس هوني .. عام التالي كنتم متقدمين في سبر الآراء بنقاط بأشواط مهمة ...اليوم بعد عام وليتوا انتوما وحركة النهضة تتنافسوا على المراتب الأولى

الباجي القايد السبسي : ما شفتش سبر الآراء هذم

المنشطة: التسريبات اللي عنا أحنا واللي خارجة...تعرف انو ممنوع انه نحكي على سبر الاراء ولكن الكلنا عنا تسريبات".

وتأسيسا على ذلك تذكر الهيئة بضرورة احترام المبادئ التي وردت بالقانون الأساسي المتعلق بالانتخابات والاستفتاء وبالقرار المشترك بين الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري المؤرخ في 05 جويلية 2014 سالف الذكر أعلاه، إذ أنه وإن كانت وسائل الإعلام تتمتع، عملا بمقتضيات الفصل 4 من هذا القرار الأخير، بحرية التعبير في تغطيتها للحملة، إلا أنها يجب ان تتقيد بما ورد من نصوص تحجر بعض الممارسات الصحفية في فترة الحملة الانتخابية، ومن ذلك استعمال نتائج سبر الآراء حيث ورد بالفصل 70 من القانون الاساسي المتعلق بالانتخابات والاستفتاء " يمنع خلال الحملة الانتخابية أو حملة الاستفتاء وخلال فترة الصمت الانتخابي بث ونشر نتائج سبر الآراء التي لها صلة مباشرة أو غير مباشرة بالانتخابات والاستفتاء والدراسات والتعليق الصحفية المتعلقة بها عبر مختلف وسائل الإعلام".

كما نذكركم الهيئة، بضرورة التقيد، خلال كامل الفترة الانتخابية الرئاسية، بالمبادئ التي تخضع إليها الحملة الانتخابية والتي وردت بالفصل 52 من القانون الأساسي المتعلق بالانتخابات والاستفتاء.

وحرصا من الهيئة على أن تضطلع قناتكم بدورها في المساهمة في إنجاح المسار الانتخابي وتلافي التجاوزات التي حدثت خلال الحملة الانتخابية التشريعية في سبيل عدم تكرارها أثناء تغطية الحملة الانتخابية الرئاسية القادمة، فإننا نلفت نظركم الى الخرق الذي سلف ذكره ندعوكم إلى ضرورة احترام أحكام القانون الانتخابي.

الهيئة العليا المستقلة
للإتصال السمعي والبصري
الرئيس

النوري اللجمي

